﴿ لاتحزن ان الله معنا ﴾ قال البيضاوى روى ان المشركين طلعوا فوق الغار فاشفق ابو بكر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام ماظنك باثنين الله تعالى ثالثهما فاعماهم الله تعالى فلم يروه يشكل بان كون المراد من الصاحب هذا ابابكر ليس بقطعى والكفر يقتضى القطعية اذ انكار مايكون ظنى الدلالة ليس بكفر الا ان يدعى الاجماع على ارادة ذلك منه ﴿ وفى الظهيرية ﴾ لظهير الدين المرغينانى ﴿ ومن انكر امامة ابى بكر الصديق ﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ فهو كافر فى الصحيح ﴾ قيل لاجماع الامة على ذلك من غير خلاف احد يعتد به وقيل لنسبة الامة الى الضلالة والامة لاتجتمع على الضلالة لحديث لاتجتمع امتى على الضلالة يشكل على الاول بان الكفر انما هو فى الاجماع الذى وقع فى الشرعيات وهذا كالاجماع فى الامور العادية ولو سلم فسنده القياس على امامته فى الصلاة نصا وقرر ايضا بعدم الكفر فى الاجماع الذى سنده القياس * فاعلم ان فى اكفار منكر الاجماع القطعى ثلاثة مذاهب كفر مطلقا وهو مذهب اصحابنا ليس بكفر مطلقا وكفر ان فى نحو العبادات الخمس فى كونه من الضروريات الدينية وعدمه فى غيرها قيل هو مذهب المحققين فتأمل ويشكل على الثانى بان انكار الحديث انما يكون كفرا ان متواترا وتواتر هذا الحديث ممنوع الا ان يحمل الانكار على مابعد اقرار حديثيته ولاشك ان هذا احتمال ولا كفر مع الاحتمال ﴿ وكذلك من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال ﴾ قيل لانكار الاجماع القطعى ايضا يرد عليه بما ذكر آنفا مع عدم الاندفاع بدفع ماذكر آنفا فافهم لايخفى انه ان اتحد حكمهما فى الكفر والاصحية فالاولى جمعهما اذ الفصل الواحد اولى من الفصلين ﴿ انتهى ﴾ ثم لايخفى ان نقل المصنف هنا هذه الاخبار والآثار واقوال الفقهاء لاجل اثبات مدعاه من قوله هذا قدح فى افضل الاولياء الى آخره فاذا تفطنت وجدت عدم تمامية التقريب فى بعضها وعدم التقريب اصلا فى بعضها نعم يمكن التقريب لكن بتأويل خفى يظهر بالتأمل واما منكر خلافة عثمان وعلى فمبتدع رضى الله تعالى عنهما وعن جميع اصحاب نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم

* تذنيب * للمسائل المختلفة بين امامى اهل السنة كثرهم الله تعالى علم الهدى الشيخ ابى منصور الماتريدى والشيخ ابى الحسن الاشعرى رحمهما الله تعالى على ماجمع بعض العلماء فى رسالة مخصوصة وبعض الاساتذة فى بعض كتبه مع بعض آخر عن بعض الكتب قال جمهور الماتريدية (١) معرفة الله واجب عقلا لاشرعا (٢) وانه تعالى لولم يبعث للناس رسولا لوجب عليهم معرفته تعالى (٣) وانه يعرف الصانع بصفاته حق المعرفة (٤) وان الوجود والوجوب عين الذات فى التحقيق (٥) وان حسن بعض الامور وقبحه يدرك بالعقل (٦) وان صفات الافعال كلها راجعة الى صفة ذاتية حقيقية هى التكوين وهو مبدأ الاخراج من العدم الى الوجود فالفعلية كالذاتية صفة حقيقية لاعتبارية فقديمة قائمة بذاته تعالى (٧) وكل صفة ذاتية اوفعلية

لاتحزن ان الله معنا) وماكان معه فى الغار الا الصديق بالاجماع فالمنكر صحبته مكذب لله تعالى وذلك كفر (وفى) كتاب الفتاوى (الظهيرية) بفتح الظاء وكسر الهاء (ومن انكر امامة) اى خلافة (ابى بكر الصديق فهو كافر) لنسبة الامة الى الضلال (فى) القول (الصحيح وكذلك) ككفر من ذكر كفر (من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال انتهى)

واجبة الوجود ليست بممكنة (٨) وان صفات الافعال فى نحو الخالق البارئ الرازق لها اسماء غير القدرة بلا رجوع اليها بل الى التكوين (٩) وان التكوين ليس عين المكون (١٠) وان البقاء ليس صفة زائدة (١١) وان السمع والبصر صفتان غير العلم بالمسموع والمبصر (١٢) وان ادراك المشموم والمذوق والملموس ليس صفة غير العلم فى شانه تعالى (١٣) وان افعاله تعالى معللة بالحكم والمصالح (١٤) وان الارادة لاتستلزم الرضى والمحبة (١٥) الله متكلم فى الازل لامكلم فى الازل (١٦) وان بعض القرآن اعظم من بعض (١٧) وانه لايتعلق الخطاب الازلى بالمعدوم (١٨) وان وجود الاشياء بالايجاد لابخطاب كن وعن البزدوى هو بالخطاب والايجاد معا (١٩) وان الايمان لايزيد ولاينقص وهو الامام الحرمين ايضا (٢٠) وان الاستثناء فى الايمان لايجوز حالا واستقبالا (٢١) وان الشقى فى الحال قد يسعد وبالعكس (٢٢) وانه وان جاز تعلق الرؤية بكل موجود الاانه لايجوز تعلق السماع بكل موجود (٢٣) وان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لم يسمع الكلام النفسى بل سمع كلاما مؤلفا من الحروف والاصوات (٢٤) وانه لايجوز التكليف بمالايطاق (٢٥) وانه لايجوز تعذيب المطيع وتنعيم الكافر عقلا لمخالفة الحكمة ووضع الشئ فى غير موضعه وكذا تخليد المؤمن فى النار وتخليد الكافر فى الجنة (٢٦) وانه تعالى لايرى فى المنام وان ذهب اكثر الحنفية الى خلافها بل اولوا كلام الشيخ (٢٧) وانه ليس الرؤيا خيالا باطلا بل نوع مشاهدة للروح تحقيقية او بمثاله (٢٨) وان الاستطاعة التى يعمل بها العبد الطاعة هى بعينها الاستطاعة التى يعمل بها المعصية على ان تكون القدرة الواحدة صالحة للضدين على سبيل البدل (٢٩) وان العلم الواحد منا يتعلق بمعلومين او اكثر (٣٠) وان الانبياء عليهم السلام بعد موتهم ايضا انبياء حقيقة (٣١) وانه يجوز ان يعمل صلى الله تعالى عليه وسلم فى الاحكام الشرعية بالوحى او الرأى او الاجتهاد وان اختلف فى تفصيله (٣٢) وان ايمان المقلد صحيح وان كان عاصيا بترك الاستدلال (٣٣) وانه لايلزم فى الايمان الاستدلال الى الدليل العقلى على جميع المسائل الاعتقادية بل يكفى الابتناء على قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لكن فيه نوع تأمل (٣٤) وانه ليس الاسم غير المسمى بل عينه (٣٥) وان الحكمة ماله عاقبة حميدة والسفه على ضده لاماوقع على قصد فاعله وضده ولامافيه منفعة للفاعل اولغيره وضده (٣٦) وفعل العبد يسمى كسبا لاخلقا اقول فيه نظر ايضا (٣٧) وفعل الله تعالى يسمى خلقا لاكسبا فهو ايضا كماترى (٣٨) واسم الفعل يشملهما على سبيل بلا ان يكون حقيقة فى خلق الله ومجازا فى كسب العبد (٣٩) وان ماوقع بغير آلة فخلق وبالآلة فكسب * وقيل مايجوز تفرد القادر به فخلق ومالا فكسب (٤٠) وان احساس الشئ باحدى الحواس ليس علما به بل هو آلة له (٤١) وان الذكورة شرط النبوة (٤٢) وان ماحصل من الالم عقيب الضرب ومن الانكسار عقيب

الكسر ليس بفعل العبد لاستحالة اكتساب ماليس بقائم فى محل قدرته (٤٣) وان افادة النظر الصحيح بمجموع الكسب والخلق لابالخلق فقط (٤٤) وان قدرة العبد مؤثرة فى فعله لاانله قدرة غير مؤثرة (٤٥) وان العلل والاسباب مثل القوى والطبائع مؤثرة حقيقية لاعادية فيمايبدو منها من الآثار (٤٦) وانه يجوز ان يقع مقدور واحد بين قدرة قادرين كما هو مذهب بعض الاشعرية ايضا (٤٧) وان الارواح ليست بجسم ولاجسمانى بل هى امور مجردة عن المادة (٤٨) وانه يعرف بعض الاحكام قبل البعثة بخلق الله تعالى العلم به امابلا كسب كوجوب تصديق النبى وحرمة الكذب الضار وامامع الكسب بالنظر وترتيب المقدمات وقدلايعرف الابالكتاب والسنة (٤٩) وان صفاته تعالى باقية ببقاء هو نفس تلك الصفة (٥٠) وان المماثلة لاتكون الابالمشاركة فى جميع الاوصاف (٥١) وان المماثلة جنس يشتمل على انواعه من المشابهة والمضاهاة والمساواة واطلاق اسم الجنس على كل نوع من انواعه جائز فيه كلام (٥٢) تأول المتشابهات اجمالا ويفوض تفصيلها الى الله تعالى (٥٣) وان حكم المتشابهات انقطاع رجاء معرفة المراد منها فى هذه الدار (٥٤) وان القضاء والقدر غير الارادة الازلية (٥٥) وانهم حكموا بكفر من يقول النبى يعلم الغيب (٥٦) وانه ليس كل مجتهد مصيبا والحق واحد (٥٧) وان الدليل اللفظى قد يفيد اليقين ان توارد على معنى واحد عند عدم صارف (٥٨) وان المحبة بمعنى الاستحماد لامطلق الارادة فلاتتعلق بغير الطاعة (٥٩) وانه ينعم الكافر فى الدنيا (٦٠) وانه لايكلف الكافر باداء العبادات (٦١) وان الانبياء معصومون من الصغائر عمدا ومن الكبائر مطلقا (٦٢) وانه يصح امامة المفضول (٦٣) وان الموت فساد بنية الحيوان لاعدم الحياة عمامن شانه اوعرض يخلقه الله تعالى فيه (٦٤) وان الاعراض لاتعاد (٦٥) وان توبة اليأس مقبولة (٦٦) وانه لايجوز نسخ مالايقبل حسنه اوقبحه السقوط كوجوب الايمان وحرمة الكفر (٦٧) وان الحسن والقبح مدلولا الامر والنهى فيمايدرك عقلا وعند البعض مطلقا لحكمة الآمر والناهى (٦٨) وان الاقرار جزء الايمان وان شرطا عند بعضهم كالاشاعرة (٦٩) وان بلغ فى شاهق الجبل ولم تصل اليه الدعوة يجب عليه الايمان بالصانع فى مدة الاستدلال دون الاعمال بحسب وجوده ووحدته واتصافه بمايليق به من العلم والقدرة والارادة وكونه محدث العالم وتنزيهه عما لايليق به (٧٠) وان العقل له مدخل فى ادراك بعض الشرعيات وان لم يكن له ذلك فى حق الحكم (٧١) وانهم اثبتوا الحال كما فى التوضيح (٧٢) وان ارسال الرسل واجب بمعنى لياقة الحكمة فقيل فنزاع لفظا (٧٣) والاستطاعة مع الفعل * اقول فيه شئ يظهر بالرجوع الى شرح العقائد نعم قد ينسب ذلك الى بعض الاشاعرة خلافا لجمهور الاشاعرة فى جميع ذلك هذا مايحضر لنا من كتبهم وان كان زائدا عليه فى نفسه وكان بعض ماذكر راجعا الى بعض آخر والله اعلم بحقيقة الحال

﴿ تذييل ﴾

❊ تذييل ❊ لاعلينا ان نشير الى اقاويل الفلاسفة المخالفة للشرع اجمالا ايضا لان يحترز عنها لكثرة اختلاطهم فى الشرعيات قالوا (١) انه تعالى يتصف باللذة العقلية (٢) وانه موجب بالذات بمعنى قدرته وارادته ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل لابمعنى يصح الفعل والترك (٣) وان الجسم مركب من الهيولى والصورة لامن الاجزاء الفردة (٤) وانه يستحيل وجود الجزء الذى لايتجزى (٥) وان الافلاك قديمة بهيولاها وصورها النوعية نوعا وشخصا (٦) وان العناصر قديمة بهيولاها وصورها النوعية جنسا لانوعا ولا شخصا (٧) وان بطلان التسلسل مخصوص بالاشياء الموجودة المرتبة المجتمعة فى الوجود لانه محال مطلقا (٨) وان السبق منحصر فى خمس لاسادس (٩) لاعالم وراء العالم (١٠) والخلاء محال (١١) والمكان ليس ببعد موهوم بل هو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى (١٢) والوجود الذهنى ثابت (١٣) والمقولات العشر موجودات خارجية نوعا اوشخصا على اختلافهم (١٤) والمجردات ثابتة (١٥) وحقيقة الانسان امر مجرد يتعلق به تعلق التدبير والتصرف (١٦) والجواهر خمسة الهيولى والصورة والجسم المركب منهما والعقول والنفوس (١٧) والجن والشياطين والملائكة ليست بثابتة الا بمفارقة النفوس الخيرة والشريرة عن ابدانهم (١٨) وان الوجود عين الذات فى الواجب زائد فى الممكن لانه زائد فى الكل (١٩) وان اعادة المعدوم بعينه ممتنع (٢٠) والحادث مفتقر الى مادة ومدة (٢١) والحشر الجسمانى ليس بممكن (٢٢) والمعاد روحانى فقط (٢٣) وقيام العرض بالعرض جائز (٢٤) والجوهر لايقتضى التحيز (٢٥) وان الاجساد البسيطة الطباع متصلة واحدة كماهى عند الحس (٢٦) وانه يشترط فى النبوة الاعراض والاحوال المكتسبة بالرياضات والمجاهدات فى الخلوات والانقطاعات والاستعداد الذاتى من صفاء الجوهر وذكاء الفطرة (٢٧) وان المقادير اى الجسم التعليمى والسطح والخط امور زائدة على الجسمية (٢٨) والحوادث التى لااول لها ثابتة (٢٩) وحياته تعالى صحة اتصافه بالعلم فهو حى لاحياة له (٣٠) وكونه سميعا وبصيرا هو علمه تعالى بالمسموعات والمبصرات (٣١) والحواس الباطنة ثابتة فى الحيوان (٣٢) والقضاء عبارة عن علمه تعالى بماينبغى سموا بالعناية (٣٣) والقدر عبارة عن خروج الموجودات الى الوجود العينى باسبابها على الوجه الذى تقرر فى القضاء (٣٤) واللوح المحفوظ هو العقل الفعال او نفس الفلك الاعظم (٣٥) والعلم حصول صورة الشئ فى العقل (٣٦) وان حصول الضروريات فينا يتوقف على التوجه والاحساس وغيرهما (٣٧) والحوادث الارضية مستندة الى الاوضاع الفلكية (٣٨) وحصول العلم عقيب النظر الصحيح اعدادى فالنظر يعد الذهن والنتيجة تفيض عليه (٣٩) وان التعين امر وجودى

﴿ الفصل الثاني ﴾ من الفصول الثلاثة ﴿ في العلوم المقصودة لغيرها ﴾ وهو علم الاعمال الظاهرة والاحوال الباطنة* خرج به المقصود لذاته وهو علم العقائد وقد سبق ﴿٣١٨﴾ ومن المقصود لغيره الفقه لانه مقصود للعمل به وآلات الحديث والتفسير لانها وسيلة لفهمهما * ثم لما فرغ من العلوم المقصودة لذاتها في الشريعة المحمدية وهي الاعتقادات شرع في بيان العلوم المقصودة لغيرها وهي ثلاثة انواع لانها اما مأمور بها عينا او كفاية او منهي عنها او مندوب اليها ولا يتصور الاباحة لان العلم من حيث هو هو حسن ومندوب وكونه مأمورا به او منهيا عنه شئ من العوارض المقتضية لذلك فلذلك لم يذكر الاباحة كما في حاشية خواجه زاده ﴿ وهي ثلاثة انواع ﴾ علوم ﴿ مأمور بها ﴾ اي بتعلمها ﴿و﴾ علوم ﴿ منهي عنها ﴾ ولكمال المقابلة بينهما قدمه على ﴿ و ﴾ علوم ﴿ مندوب اليها ﴾ ولم يذكر الاباحة لما سبق انها غير مقصودة في العلم لانه من حيث هو هو حسن ومندوب اليه وكونه منهيا عنه شئ من الاعراض المقتضيه لذلك الخ ﴿النوع الاول﴾ من الانواع الثلاثة ﴿في﴾ العلوم ﴿المأمور بها وهو﴾ ذكر الضمير لقوله ﴿صنفان﴾ ولما كان مرجع الضمير المحلى بالموصول صادقا على الواحد ومافوقه ﴿ان﴾ صح الاخبار عن العائد اليه بالمثنى ﴿الصنف الاول في فروض العين﴾ التي لا عذر لاحد من المكلفين عن التخلف عن علمها

(٤٠) والسبب المحوج في الممكن الى العلة هو الامكان لا الحدوث (٤١) وان الوحدة والكثرة امران موجودان (٤٢) ومعنى الجوهر ماهية اذا وجدت كانت لا في موضوع (٤٣) والعرض ماهية اذا وجدت كانت في موضوع (٤٤) والموجودات في المقولات العشر (٤٥) والامكان صفة وجودية (٤٦) والواحد من كل الوجوه لا يصدر منه اكثر من واحد (٤٧) وعدم العلة علة لعدم المعلول (٤٨) وكل من الوجود والعدم يحتاج الى علة مرجحة (٤٩) ويجب الابصار عند سلامة الحاسة بشروطه وكذا سائرها والاعراض النسبية كلها موجودات خارجية (٥٠) وصفاته تعالى عين ذاته (٥١) وان المؤثر في فعل العبد قدرة العبد بالايجاب وامتناع التخلف (٥٢) وانه تعالى لا يعلم الجزئيات بل يعلم الكليات (٥٣) والنفس لا تدرك الجزئيات المادية بالذات (٥٤) وان للحيوان اجلا طبيعيا عند تحلل الرطوبة وانطفاء الحرارة الغريزيتين واجلا اختراميا بحسب الآفات والامراض (٥٥) ورسل الملائكة افضل من رسل البشر بل الملائكة مطلقا افضل من البشر مطلقا (٥٦) وانه تعالى لا يعلم ذاته وقال بعضهم لا يعلم غيره فقط وقال بعضهم لا يعلم غير المتناهي (٥٧) والخرق والالتئام للافلاك ممتنع (٥٨) وانه لم يصدر من الله غير العقل الاول (٥٩) وانه يجوز قيام العرض بالعرض (٦٠) وان الابعاد غير متناهية (٦١) وان الوجود مشترك معنوي بين الموجودات (٦٢) وان الوجود واحد في جميع الموجودات وغيرها* قال الغزالي في منقذ الضلال مجموع ما غلطوا فيه راجع الى عشرين اصلا يجب التكفير في ثلاثة والتبديع في سبعة عشر ولابطال مذهبهم صنفنا التهافت وتلك الثلاثة انكار الحشر الجسماني ونفي علم الجزئيات عن الله تعالى وقولهم بقدم العالم وقد يأول الدواني محتجا بالغير تخليصا عن الكفر والله تعالى اعلم

﴿ الفصل الثاني ﴾

من الفصول الثلاثة للباب الثاني من ابواب الكتاب الثلاثة ﴿ في العلوم المقصودة لغيرها ﴾ يعني لا يكون المقصود منه هو نفسه كالاعتقاديات بل يكون المقصود من معرفته غيره كالفقه ﴿ وهي ثلاثة انواع مأمور بها ومنهي عنها ومندوب اليها النوع الاول في المأمور بها ﴾ بالامر الايجابي الذي هو حقيقة الامر ﴿ وهو صنفان الصنف الاول في ﴾ العلوم التي هي ﴿ فروض العين ﴾ يعني تفرض على اعيان كل واحد فاذا علم البعض لا يسقط عن الباقين* لعل المراد من الفرض ما يشمل الواجب ايضا على طريق عموم المجاز* ثم اعلم ان الفرض ما يكون فعله اولى من تركه مع منعه بدليل قطعي* والواجب ما يكون فعله اولى من تركه ايضا لكن كان منعه بدليل ظني فالاول لازم علما وعملا حتى يكفر جاحده* والثاني لازم عملا لا علما فلا يكفر جاحده بل يفسق